

الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عد 186

تاريخ القرار: 8 أكتوبر 2015

تسلمت هذا القرار عد 186  
لإدراج الطرفين  
وإصدار القرار



## قرار

بتاريخ 8 أكتوبر 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عد 186 مدد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

**المدعى:** شركة " في شخص ممثلها القانوني المعين مقرها الاجتماعي ب

من جهة

**المدعى عليها:** شركة " في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أوروبنج المركز العمراني الشمالي - 1008 تونس

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عد 01 مدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عد 46 مدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عد 01 مدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون عد 10 مدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر عد 3026 مدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عد 53 مدد المؤرخ في 10 جانفي 2014.



وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة " بتاريخ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن طلبها إلزام شركة" في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Microsoft Lumia 540 packs" وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في أصل القضية.

وبعد الإطلاع على المراسلة عـ1609 دد الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 28 سبتمبر 2015 والتي وجه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقائية إلى شركة " لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الإطلاع على جواب شركة الواردة على الهيئة بتاريخ 01 أكتوبر 2015. على مطلب التدابير الوقائية ضمن مراسلتها عـ1755 دد

#### من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

#### من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مطروقات الملف أن " تقدمت بتاريخ 16 سبتمبر 2015 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عـ229 دد تظلمت بموجبها من العرض التجاري "Microsoft Lumia 540 packs" طالبة قول ما يقتضيه القانون في خصوصه كإلزام خصيمتها في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويجه وسحبه وجميع المعلقات والومضات الإشهارية المرتبطة به وتطبيق أحكام الفصل 74 مطة عـ3 دد جديدة من مجلة الاتصالات على المدعى عليها مع الإذن بالانفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت " تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من قيام الشركة المدعى عليها بترويج العرض التجاري المسمى "Microsoft Lumia 540 packs" الذي يخول لحرفائها وفقا لما جاء بالوثيقة الإشهارية المدمجة في عريضة الدعوى، التمتع بباقة تشمل خيارين "mix 30 و mix 50" وفق الخصائص التالية :

لخيار الأول mix 30\_ يتمتع الحريف مقابل 249 دينار بهاتف جوال من نوع " Microsoft Lumia 540" مع جملة من التحفيزات تتمثل في مكالمات غير محدودة نحو (2) أرقام أورنج و 200 إرسالية قصيرة في اتجاه جميع المشغلين و 2 جيجا أوكايتي إنترنت في الشهر ورسيد إمتياز شحن قدر بـ150% عن كل عملية شحن تساوي أو تفوق 5 دنانير.

HA

الخيار الثاني mix 50 يتمتع الحريف مقابل 199 دينار بهاتف جوال من نوع Microsoft Lumia 540 مع جملة من التحفيزات تتمثل في مكالمات غير محدودة نحو (3) أرقام ورصيد إمتياز شحن قدر بـ 200% عن كل عملية شحن تساوي أو تفوق 5 دنانير وأنترنات لامحدودة و500 إرسالية قصيرة في إتجاه جميع المشغلين.

وشككت العارضة في حصول الباقية موضوع النزاع على موافقة الهيئة بإعتبار أن الإمتيازات والتعريفات مفرطة الإنخفاض، مؤكدة على مخالفتها لقرار الهيئة عـ54 عدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها لعدم إحترامه للسقف الأعلى المحدد بـ 25 جيقا أوكتي في الشهر وذلك بتضمّنه للأنترنات اللامحدود كما دفعت بتعمّد المطلوبة إعتقاد لوائح إشهارية مبهمة لم تدرج فيها شروط التمتع بالعرض سعيا منها إلى تضليل مشتركيها مما يمثل حسب قولها تهديدا جديا لمصالحها وإنتهت إلى طلب إلزام شركة "Microsoft Lumia 540 packs" وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في أصل القضية.

وحيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ تحت عـ5512 عدد بتاريخ 2 سبتمبر 2015، تضمن معاينة لخصائص العرض التجاري موضوع النزاع على الموقع الرسمي للمشغل "أورنج تونس" مرفقا بالمعلقة الإشهارية موضوع تلك المعاينة.

وحيث تمسكت الشركة المطلوبة في جوابها على إدعاءات خصيمتها بحصول العرض في جزئه المتعلق بالتحفيزات على الموافقة المسبقة للهيئة وعدم خرقه لأحكام القرار عـ54 عدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، مشيرة إلى عدم إختصاص هذه الأخيرة للنظر في الأجهزة الطرفية (les terminaux) ولا في مسألة الإشهار التي حولها المشرع إلى هياكل أخرى مؤكدة على أن المعلقة الإشهارية أتت على الخصائص الجوهرية للعرض بأسلوب تجاري مبسط يسعى إلى تنمية العرض وفقا لقواعد التسويق التجاري وإنتهت إلى طلب القضاء برفض المطلب وحفظ الحق فيما زاد على ذلك.

## الهيئة

حيث يهدف المطلب المائل إلى استصدار قرار وقتي يقضي باتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لإيقاف ترويج الباقية "Microsoft Lumia 540 packs" المتضمنة للعرضين الجرافيين « Mix 30 » و « Mix 50 » مع هاتف جوال من نوع Microsoft Lumia 540.



وحيث أن الهاتف الجوال المسوق في إطار الباقية المتظلم منها لا يعتبر خدمة اتصالات على معنى الفصل 2 من مجلة الاتصالات ولا يدخل بالتالي في إطار مرجع نظر الهيئة الوطنية للاتصالات وهو ما دأبت هذه الأخيرة على إقراره في فقه قضائها ( قرار الهيئة الوطنية للاتصالات في القضية ع11-د بتاريخ 23 فيفري 2007).

وحيث يقتصر النظر في مدى مشروعية الباقية المتظلم منها على العروض التجارية الخاضعة لرقابة الهيئة، والمتمثلة في عرضي الهاتف الجوال « Mix 30 » و « Mix50 ».

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المنافسة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة أن كانت قد تقدمت وفقا للتراتب المنظمة للعروض التجارية المنصوص عليها بالفصل 3 (أ) من الأمر ع3026-د بمشروع العرضين التجاريين « Mix30 » و « Mix50 » وفقا للخصائص التجارية التالية :

- « Mix30 » عرض جزائي يخول التمتع بمكالمات لامحدودة نحو (2) أرقام "أورنج" و150% رصيد امتياز عن كل عملية شحن تساوي أو تفوق 5 دنانير و 2 جيقا أوكتي أنترنات في الشهر و200 إرسالية قصيرة في الشهر في إتجاه جميع المشغلين.

- « Mix50 » عرض جزائي يخول التمتع بمكالمات غير محدودة نحو (3) أرقام أورنج ورصيد إمتياز شحن قدر 200% عن كل عملية شحن تساوي أو تفوق 5 دنانير وأنترنات لامحدودة ( بسقف 3 جيجا) و500 إرسالية قصيرة في إتجاه جميع المشغلين.

وحيث وبعد دراسة مشروع العرضين في ضوء النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة للعروض التجارية، تبين للهيئة أن الخصائص الفنية والتعريفية للعرضين، لاثير إشكالا يذكر، وبناء على ذلك، منحت الهيئة موافقتها على تسويقهما بمقتضى قرارها المؤرخ في 28 جوان 2012 كما تم مراجعته بالقرار ع159-د المؤرخ في 24 جويلية 2013 .

وحيث وفيما يتعلق بعرض « Mix30 » وخلافا لما تمسكت به المدعية تبين بالرجوع الى قراري الموافقة المتقدم ذكرهما أن الخصائص التجارية والتعريفية موضوع تلك موافقة الهيئة تتطابق مع الخصائص الواردة بالمعلقة الإشهارية سند الدعوى مما يوفر قرينة على احترام الشركة المطلوبة للشروط التي تضعها الهيئة عند اصدارها لقرارات الموافقة على العروض التجارية والمتمثلة خاصة في إشهار العرض وفقا للخصائص المصادق عليها.

أما فيما يتعلق بعرض « Mix50 » اتضح أن الشركة المطلوبة خالفت شرط اشهار العرض وفقا للخصائص المصادق عليها المضمن بالقرار المشار اليه أعلاه المؤرخ في 28 جوان 2012 من خلال التنصيص بالمعلقة الإشهارية على ان استعمال الأنترنات الجوال غير محدود دون تحديد السقف المسموح به من طرف الهيئة.

وحيث أن في تعمد " اتباع هذه الطريقة غير المشروعة والمخالفة للتراتب في اشهار العرض « Mix50 » المتظلم منه انتهاك لقواعد المنافسة النزيهة ومساس بمصالح بقية المشغلين الأمر الذي قد يرتب للعارضة أضرار يصعب تداركها لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق في حال تواصل ترويج ذلك العرض على حالته تلك.

وحيث يستفاد مما سبق مايلي :

- بالنسبة لعرض « Mix30 » : طالما كان العرض التجاري « Mix30 » المدمج بالباقة موضوع التظلم والمسمى « Mix30 » مستوفيا للمتطلبات القانونية المنظمة لمادة العروض التجارية وحظي بالموافقة المسبقة للهيئة فإن طلب إيقافه وسحبه من السوق يكون في غير طريقه واتجه تفريعا على ذلك رفضه.
- بالنسبة لعرض « Mix50 » : طالما تم الوقوف على أن العرض التجاري « Mix50 » المروج في إطار الباقة موضوع التظلم قد حظي بموافقة الهيئة قبل الشروع في تسويقه، واقتصرت المخالفة المتعلقة به على طريقة إشهاره فقد تعين الاستجابة لطلب الرامي إلى سحب الوسائط الاشهارية المتعلقة بعرض بهذا العرض .

#### ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، الزام ، بسحب المعلقات الإشهارية المتعلقة بعرض « Mix50 » المروج في إطار الباقة pack Microsoft lumia 540 ورفض المطلب فيما زاد على ذلك .

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

